

Her&S الجواب حامداً ومصلياً ومسلماً

ميت کو دفن کرتے ہوئے قبر کے پاس اذان دینا سنت سے ثابت نہیں ، بدعت ہے ، اور اذان دینے والا بدعتی اور فاسق ہے ۔
لما في رد المحتار (1 / 385):

(قوله: لا يسن لغيرها) أي من الصلوات وإلا فيندب للمولود. وفي حاشية البحر الرملي: رأيت في كتب الشافعية أنه قد يسن الأذان لغير الصلاة، كما في أذان المولود، والمهموم، والمصروع، والغضبان، ومن ساء خلقه من إنسان أو بهيمة، وعند مزدحم الجيش، وعند الحريق، قيل وعند إنزال الميت القبر قياساً على أول خروجه للدنيا، لكن رده ابن حجر في شرح العباب .

وفيه (2 / 235):

[تنبيه]

في الاقتصاء على ما ذكر من الوارد إشارة إلى أنه لا يسن الأذان عند إدخال الميت في قبره كما هو المعتاد الآن، وقد صرح ابن حجر في فتاواه بأنه بدعة. وقال: ومن ظن أنه سنة قياساً على نديهما للمولود إلحاقاً لخاتمة الأمر بابتدائه فلم يصب. اهـ.

والله سبحانه ُ تعالى اعلم

محمد مغیره کان اللہ لہ ُ

دار الافتاء جامعہ

اشرفیہ۔ لاہور

۹ ربیع الثانی ۱۴۳۳ھ ۲۵ مارچ

۲۰۱۳ء